موضوع البحث: دور الضرائب في التأثير على الميزانية العامة للدولة
" دراسة حالة الجزائر للفترة 2016/2000 "

د. رابحي بوعبد الله
المركز الجامعي تيسمسيلت

ملخص:

تهدف الورقة البحثية إلى توضيح دور الضريبة في التأثير على إيرادات الميزانية العامة للجزائر للفترة (2016/2000)، والتي أصبحت عنصر أساسي لا بد من وجوده حتى يتسنى للدولة تنظيم شؤونها، ومنه فقد تتأثر بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة، كما أنها تؤثر بدورها على مجموعة من المؤشرات الحساسة داخل الاقتصاد ،كالميزانية التي أصبحت في العصر الحديث ضرورة لابد منها لكل دولة من دول العالم، مهما كان نظامها السياسي وتوجهاتها، فبدونها يصعب تسيير الوزارات والمصالح والمؤسسات الحكومية تسييرا منتظما، وبدونها لا تستطيع الدولة القيام بالوظائف الموكلة لها ومنه إدارة وتسيير اقتصادها الوطني، وعليه فإن تأثير الضريبة على الميزانية العامة قد يكون إيجابيا أو سلبيا وفقا لما تمليه الظروف الاقتصادية، الاجتماعية، والسياسية ...السائدة.

الكلمات المفتاحية: الضريبة، الميزانية العامة، الجباية العادية، الجباية البترولية.

Résumé: Le document vise à clarifier le rôle de l'impôt et son impact sur les recettes du budget général de l'état d' Algérie pour la période (2000/2016), qui est devenu un élément clé doit être présente pour que l'état organise ses affaires, et il peut être affecté par la situation économique, sociale et politique de l'État, et il affecte à leur tour sur une série d'indicateurs sensibles au sein de l'économie, tels que le budget de l'état, qui est devenu une nécessité moderne qui devrait être pour chaque pays dans le monde, quelle que soit son orientation politique, etsans budget il est difficile de gérer les ministères et les départements gouvernementaux et les institutions régulièrement, et aussi l'état ne peut exercer les fonctions qui lui sont assignées dont le butde gérer l'économie nationale, et donc l'impact de l'impôt sur le budget général peut être positif ou négatif, selon les conditions dominant, économiques, sociale et politique....

Mots clés : l'impôt, le budget général, la fiscalité régulière, la fiscalité pétrolière.

مقدمة

:مع تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي وتخليها عن الأفكار الحيادية في سياستها الاقتصادية، وذلك من خلال الاعتماد على الآليات الملائمة لإدارة السياسة الاقتصادية العامة بهدف تحقيق التنمية الشاملة، تطور مفهوم الضريبة وأصبحت تحتل حيزا كبيرا من الدراسات المالية والاقتصادية والاجتماعية، وموضوع اهتمام رجال الفكر المالي سعيا منهم لإيجاد حلول للأزمات المالية والاقتصادية، وذلك باعتبارها أداة من أدوات الضبط الاقتصادي التي تتدخل الدولة بواسطتها لتحقيق الأهداف المرغوب فيها، ومن ثم لم يعد الهدف الوحيد للضرائب هو الحصول على أكبر مردودية مالية فحسب، وإنما توسعت هذه الأهداف وامتدت إلى تشجيع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذا تحقيق التوازن المستهدف على المستوى المحلي للاقتصاد الوطني.

تحتل الضرائب بخصائصها مكانة خاصة في عالم المالية العامة باعتبارها أداة من أدواتها وأهم صورة من صور الإيرادات العامة التي تقوم بتغطية النفقات العامة، وهي بذلك تؤثر على توازن الميزانية العامة للدولة.

ومنه فإن تطور دور الدول في المجتمعات الحديثة، خاصة منه الدور الاقتصادي أدى إلى الأهمية البالغة التي تعطى للموازنة العامة باعتبارها أداة هامة ومؤثرة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وعليه فقد حظي موضوع الميزانية وطرق تمويلها وتحقيق توازنها والمبادئ التي تحكمها باهتمام كبير من طرف المفكرين الاقتصاديين والماليين عبر العصور، وتنوعت النظريات والأفكار في هذا المجال والحلول المقترحة لتحقيق التوازن في الميزانية.

في هذا الصدد فإن الجزائر لم تعد بمنأى عن التحولات العميقة الجذرية التي تسود العالم حاليا في كافة الميادين، ولضمان مرونة أكبر للاندماج في هذا النسق العالمي فإنه أصبح من الضروري إعداد العدة لمواجهة كافة التحولات لمواكبة الدول المتطورة في شتى الميادين، وعليه فإن الدولة الجزائرية أصبحت أكثر من أي وقت مضى في حاجة ماسة للقيام بإصلاحات على كل من النظام الضريبي والميزانية العامة ، وهذه الإصلاحات تعد من أهم التعديلات الديناميكية الحقيقة لتغيير أساليب وأنظمة التسيير والمراقبة على الميزانية أملا في التقدم والرقي لمسايرة ومواكبة الدول.

تأسيسا لما سبق تبرز معالم إشكالية هذا البحث التي نوجزها بالطريقة التالية:

ما مدى مساهمة الضرائب في التأثير على أرصدة الميزانية العامة للدولة؟

للإجابة على هذا التساؤل وللإلمام بموضوع البحث من جوانبه المختلفة ارتأينا أن نقسم البحث إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار النظري للضريبة

المحور الثاني: أساسيات الميزانية العامة للدولة

المحور الثالث: تحليل دور الضرائب في التأثير على ميزانية الجزائر(2016/2000)

المحور الأول: الإطار النظري للضريبة

أولا: تعريف الضريبة

لقد اختلفت التعاريف باختلاف كتب المالية العامة والاقتصاد في تحديد طبيعة الضريبة وفيما يلي بعضا منها:

تعريف1: "هي فريضة نقدية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من أشخاص القانون العام من أموال الأفراد جبرا، وبصفة نهائية، وتستخدمها بدون مقابل، والوفاء بمقتضيات وأهداف السياسة المالية العامة للدولة".(1)

تعريف 2: "عبارة عن فريضة نقدية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة المحلية بصفة نهائية مساهمة منه في تحمل التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة.(2)

تعريف 3:"استقطاع أو فريضة يدفعها الفرد جبرا، وبشكل نهائي، وبدون مقابل لتغطية الأعباء العامة للمجتمع."(3)

تعريف 4:"فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة، أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة"(4)

تعريف 5:"مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية، والتي تقوم عن طريق السلطة بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد، نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية".(5)

ثانيا: خصائص الضريبة

انطلاقا من التعاريف السابقة يمكن تحديد خصائص الضريبة في أنها ذات شكل نقدي، كما أن لها طابعا إجباريا ونهائيا وهدفها تغطية الأعباء العامة للمجتمع.

1.الضريبة أداء نقدي لا عيني: الأصل في الضريبة أنها مبلغ من النقود أي أنها اقتطاع نقدي، وهذا هو الحال في العصر الحديث.(6)

2.إلزامية الضريبة: الضريبة فريضة إلزامية أي ليس للفرد المكلف بها خيار في دفع الضريبة بل هو مجبر على دفعها للدولة.(7)

3.الضريبة تفرض وفقا لقدرة المكلف: المقصود منها أن الضريبة تفرض وفقا لطاقة المكلف بها، أي أنها تفرض وفقا للمقدرة التكليفية.(8)

4.الضريبة تدفع بصفة نهائية: تعني أن مبلغ الضريبة الذي تستوفيه الدولة يخرج عن ملكية الفرد ويدخل في ملكية الدولة بصورة نهائية دون أن تكون ملزمة بعد ذلك بإعادته إلى من دفعه.(9)

5.الضريبة تدفع بدون مقابل: يقوم المكلف بدفع الضريبة دون أن يحصل على نفع خاص يعود عليه وحده، ويدفع المكلف الضريبة مساهمة منه كعضو داخل المجتمع في تحمل الأعباء والتكاليف العامة.[10]

6. تحقيق النفع العام: ذلك أن الدولة لا تلتزم بتقديم خدمة معينة أو نفع خاص إلى المكلف بدفع الضريبة، بل إنها تحصل على حصيلة الضرائب بالإضافة إلى غيرها من الإيرادات العامة من أجل القيام باستخدامها في مصاريف الإنفاق العام الذي يترتب عليه تحقيق منافع عامة للمجتمع.

ثالثا: أهداف الضريبة: تتمثل في:

1. الأهداف المالية: يراد بالضريبة تغطية مقدار النفقات العامة وهذا هدف مالي في حد ذاته، وهو الهدف الوحيد للضريبة وفقا للفكر المالي التقليدي،[11] ومع التطور الحاصل أصبحت الضريبة أداة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.

2. الأهداف الاقتصادية: قد تستخدم الضريبة لتحفيز الادخار والاستثمار من خلال تخفيض الضرائب أو إلغائها، وقد تستخدم لتشجيع بعض القطاعات الاقتصادية مثل قطاع الصناعة أو السياحة أو الزراعة...الخ، وذلك بتخفيض الضرائب على مستلزمات الإنتاج في هذه القطاعات وعلى منتوجاتها مما يحفز الاستثمار فيها أو التوسع في الاستثمارات القائمة.

3. الأهداف الاجتماعية: تتمثل في استخدام الضريبة لإعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة محدودة الدخل.

4. **الأهداف السياسية:** تستخدم في الداخل كأداة لمحاربة الطبقية الاجتماعية، كما أنه تم استخدام الضريبة كأداة من أدوات السياسة الخارجية وذلك لتقييد أو تسهيل عملية التجارة مع بعض الدول، ويتم ذلك عن طريق فرض رسوم جمركية عالية على بعض السلع المستوردة من دول معينة في حالة الرغبة في الحد من التجارة مع هذه الدولة أو القيام بخفض الرسوم الجمركية على البضائع الواردة من هذه الدولة في حال الرغبة بزيادة التعاون التجاري معها وذلك تحقيقا لأغراض سياسية.[12]

رابعا: القواعد الأساسية للضريبة يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. **قاعدة العدالة والمساواة:** يقصد بالعدالة أن يوزع العبء المالي على أفراد المجتمع كل حسب مقدرته، أي مراعاة تحقيق العدالة في توزيع الأعباء العامة بين الأفراد، ولقد تطور مفهوم العدالة بتطور المجتمع، فلدى التقليديين يقصد بالعدالة (عند آدم سميث مثلا) بأن يساهم كل أفراد المجتمع في تحمل نفقات الدولة حسب مقدرتهم النسبية، أي تكون مساهماتهم متناسبة مع دخولهم، غير أنه حديثا أخذت فكرة العدالة منحنى آخر في سن القوانين الضريبية ذات أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية، وعليه فلتحقيق عدالة أكبر في توزيع العبء الضريبي بين الأفراد أصبح يؤخذ كاستثناء عن عمومية الضريبة عند التنظيم الفني لها لمقابلة اعتبارات يراها المشرع ضرورية فيلجأ لعملية الاختلاف في المعاملة الضريبية.[13]

2.**قاعدة اليقين (الوضوح):** يقصد بها أن تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة دون أي غموض أو إبهام، والغرض من ذلك أن يكون المكلف على علم يقيني بمدى التزامه بصورة واضحة لا لبس فيها، ومن ثم يمكنه أن يعرف مقدما موقفه الضريبي من حيث الضرائب الملزم بأدائها وسعرها وكافة الأحكام القانونية المتعلقة بها وغير ذلك من المسائل الفنية المتعلقة بالضريبة، بالإضافة إلى معرفته لحقوقه تجاه الإدارة المالية والدفاع عنها.

3. **قاعدة الملاءمة في الدفع:** بمعنى أن تكون إجراءات فرض وتحصيل الضريبة وموعد جبايتها ملائمة لظروف الممول وطبيعة عمله ونوع النشاط الاقتصادي الذي يزاوله أو المهنة التي يمارسها، وعكس ذلك قد يؤدي إلى التهرب الضريبي، ولهذا يعتبر الوقت الذي يحصل فيه الممول على دخله أكثر الأوقات ملاءمة لدفع الضرائب المفروضة على كسب العمل وعلى إيراد القيم المنقولة.

4. **قاعدة الاقتصاد في النفقات:** وتعني التوفير في نفقات جباية الضرائب مثل نفقات أجور الموظفين أو وسائل الاتصال أو وسائط النقل...الخ. فليس من المعقول أن تكون هذه النفقات أعلى بكثير من المبالغ المحصلة من المكلفين لأن ذلك يعني خسارة على الدولة وهو عكس الهدف المالي للضرائب،[14] والاقتصاد في نفقات الضريبة يكون في مصلحة الطرفين فالدولة تحصل على أكبر قدر من الحصيلة في الوقت نفسه تقتطع من أموال الأفراد أقل قدر ممكن.

وقد أضاف كتاب المالية المحدثين إضافة للقواعد التي وضعها آدم سميث ما يلي:

5. **قاعدة الثبات:** يقصد بها ألا تتغير حصيلة الضرائب تبعا للتغيرات التي تطرأ على الحياة الاقتصادية، وخصوصا في أوقات الكساد وذلك أن حصيلة الضريبة تزداد عادة في أوقات الرخاء بسبب ازدياد الدخول والإنتاج، بينما نجد أن حصيلة الضريبة تقل عادة في أوقات الكساد مما يعرض السلطات العامة لمضايقات مالية كبيرة بالنسبة لمسؤولياتها التي تزداد في هذه الأوقات.

6.**قاعدة المرونة:** يقصد بها أن يكون تغير الدخل مصحوبا من الناحية الزمنية وقدر الإمكان بتغير في الحصيلة الضريبية وفي نفس الاتجاه، وبمعنى آخر فالضريبة المرنة هي التي تزداد حصيلتها نتيجة لازدياد معدلاتها مع عدم انكماش وعائها ومن ثم إلى انخفاض حصيلتها.(15)

المحور الثاني: أساسيات الميزانية العامة للدولة

أولا: مفهوم الميزانية العامة

لقد تعددت تعاريف الميزانية العامة واختلفت باختلاف الدول من حيث التشريعات والتوجهات والنظرة العامة، إلا أن هذا كله لم يمنع هذه التعاريف التي تعددت بتعدد الكتاب أيضا من أن تتقارب وتتشابه فيما بينها، لا لشيء سوى لأنها تحاول إيضاح مفهوم واحد هو المقابلة بين نفقات الدولة وإيراداتها.

تعريف 1: " الميزانيات مؤلفة من مجموعة الحسابات التي ترسم لسنة ميلادية واحدة جميع الموارد وجميع الأعباء الدائمة "(16)

تعريف 2: " تتشكل الميزانية من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها "(17)

تعريف 3: قد عرفها المشرع الجزائري في المادة الثالثة (03) من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية على أنها " الوثيقة التي تقدر وترخص للسنة المالية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار "

تعريف 4: أما المادة الرابعة من القانون الجزائري رقم 84 -17 المؤرخ في 07 يوليو 1984 المتعلق بقوانين المالية عرفت الميزانية على أنها " : تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة، المحددة سنويا بموجب قانون المالية، والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها "

فالميزانية على هذا الأساس هي تقدير تفصيلي احتمالي لنفقات الدولة وإيراداتها لمدة زمنية مقبلة تكون عادة سنة، يتم إعدادها من قبل السلطة التنفيذية ويتم اعتمادها من قبل السلطة التشريعية.

ويتضح من خلال التعاريف السابقة أن الميزانية العامة تقوم على عنصرين أساسيين هما التقدير والاعتماد:(18)

* التقدير والمقصود به أن الميزانية العامة تقوم على أساس وضع تقديرات احتمالية لنفقات الدولة وإيراداتها، ويشترط في هذا التقدير أمران:

الأول: ينبغي أن تكون التقديرات تفصيلية وموضوعية بقدر المستطاع، إذ أن نجاح الميزانية يتوقف على دقة التقدير واقترابه من الواقع، كما أن التقدير التفصيلي يساعد على التعرف على أهداف الميزانية وبالتالي على إمكانية اعتمادها من عدمه، فميزانية الدولة تمثل برنامج عمل الحكومة الذي يوضح سياستها.

الثاني: أن تكون هذه التقديرات مستقبلية، أي أن توضع لفترة مقبلة من الزمن تكون عادة سنة.

* الاعتماد ويقصد به حق واختصاص السلطة التشريعية بالموافقة على توقعات السلطة التنفيذية من إيرادات عامة ونفقات عامة، ولذلك لا يمكن اعتبار التقديرات ميزانية قبل اعتمادها من السلطة التشريعية، وإنما تعتبر مجرد مشروع ميزانية.

إضافة إلى عناصر أخرى ويتعلق الأمر ب:

* **عنصر السنوية:** ومعنى ذلك أن كلما جاء في الميزانية يجب أن ينفذ خلال السنة أي أن الاعتمادات المرصودة لابد من صرفها خلال السنة المعنية، ونفس الشيء بالنسبة للإيرادات التي يجب أن تحصل خلال نفس السنة.

* **عنصر الوحدوية:** يقصد بها أن كل النفقات والإيرادات ترد في وثيقة واحدة.

* **عنصر الشمولية:** يعني ذلك وجوب ذكر جميع الإيرادات والنفقات في وثيقة واحدة وفق ا لمجموعات متجانسة من حيث الطبيعة.

ثانيا: أهمية الميزانية العامة

كشفت التجارب المالية في مختلف دول العالم وبالأخص منذ الثلاثينات عن تطوّر وظائف الميزانية العامة، مما جعلها تحظى بأهمية متزايدة ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية.

أ. الأهمية السياسية للميزانية العامة: لم تعد الميزانية العامة مجرد وثيقة محاسبية لنفقات الدولة وإيراداتها، بل أصبحت لها أهمية سياسية كبيرة في الدول ذات الأنظمة النيابية حيث يشترط لتنفيذ بنود الميزانية العامة أن يعتمد مشروعها من طرف البرلمان، وهذا الاعتماد يعد بمثابة الموافقة من ممثلي الشعب على خطة عمل الحكومة، وعلى سياساتها المالية والاقتصادية بصفة عامة والميزانية تكون المرآة العاكسة لها.

ب. الأهمية الاقتصادية للميزانية العامة: أصبحت الميزانية الأداة الرئيسية للتدخل في الحياة الاقتصادية وتوجيهها نحو تحقيق أهداف التوازن الاقتصادي والمتمثلة في استخدام الموارد على مستوى التوظيف والنمو الاقتصادي وتوزيع الموارد داخل الاقتصاد، كما أنها تستخدم لتحقيق هدف العمالة الكاملة والاستقرار الاقتصادي.

ج. الأهمية الاجتماعية للميزانية: تستخدم الميزانية العامة كأداة لتحقيق أغراض اجتماعية، فهي تعمل على تحقيق التوازن الاجتماعي والقضاء على التفاوت بين دخول الأفراد، مع ضمان وصول بعض الخدمات العامة دون مقابل للفئة ذات الدخل المحدود معتمدة في ذلك على الضرائب في المقام الأول ثم تأتي مدفوعاتها(الإعانات) إلى الأفراد في المقام الثاني.

د. الأهمية المحاسبية للميزانية: إنّ أهمية الميزانية من الناحية المحاسبية تبدو واضحة فيما يتعلق بتحديد أنواع حسابات الإيرادات والنفقات التي ينبغي على المصالح الحكومية إمساكها لتنظيم معاملاتها المالية، إذ يمسك لكل نوع من الإيرادات والنفقات حساب خاص وفقا لطريقة ومدة اعتماد الموازنة، كما يمكن عن طريق النظام المحاسبي استخراج الحساب الختامي للموازنة العامة، والذي يتضمن الإيرادات والمصروفات الفعلية التي حصلت أو صرفت خلال السنة المالية، وهكذا تظهر أهمية المحاسبة بالنسبة للميزانية العامة في مراحلها المتعددة لا سيما أنها تساعد في إظهار ودراسة نتائج تنفيذ الميزانية.

ثالثا: مبادئ الميزانية العامة

عموما توجد أربعة مبادئ أساسية للميزانية العامة هي: مبدأ سنوية الميزانية، مبدأ وحدة الميزانية، مبدأ عمومية الميزانية، مبدأ توازن الميزانية.

1. مبدأ السنوية: معناه أن مدة سريان الميزانية هي سنة كاملة (12شهرا)، ومن نتائج هذا المبدأ

* أن يكون الترخيص بتحصيل الموارد وصرف النفقات عن سنة واحدة.
* أن يتجدد هذا الترخيص سنويا.
* أن تتوقف عمليات تحصيل الإيرادات في اليوم الأخير من السنة.
* أن تلغى الاعتمادات الغير مستعملة في اليوم الأخير من السنة.

ومن مبررات حصر الفترة المقدرة للنفقات والإيرادات العامة المتوقعة لسنة واحدة هو " أن تحديد فترة زمنية أقل من سنة واحدة سوف لا يعطي الوقت الكافي للسلطة التنفيذية لإنجاز الإنفاق العام أو جباية الإيراد العام، أما إذا تم منح فترة تتجاوز السنة فإن هذا من شأنه أن يضعف عملية الرقابة على السلطة التنفيذية ويعطيها شعور بالاسترخاء، لذلك كان الإجماع أن تكون مدة السنة مدة قياسية لتنفيذ الموازنة العامة "[19]، وقد استقر الفكر المالي والنظم المالية على أن السنة هي أنسب فترة لتوقع نفقات وإيرادات الدولة وهذ العدة اعتبارات منها:

أ- الاعتبارات المالية: لأن فترة السنة تمارس في نطاقها أغلب الأنشطة الاقتصادية كما أنها تضمن دقة تقدير الايرادات والنفقات، لأن الاعتماد على تقديرات تفوق سنة يؤثر على دقة البيانات لأنه كلما طالت الفترة أو المدة زاد أثر التقلبات والتغيرات المالية مثلا (أسعار البترول).

ب- الاعتبارات السياسية: تتمثل في أن مبدأ السنوية يكفل دوام رقابة البرلمان على السلطة التنفيذية التي تجد نفسها مضطرة للرجوع إلى البرلمان في كل سنة للحصول على موافقته.

2. **مبدأ الوحدة:**[20] يقصد بمبدأ وحدة الميزانية أن تدرج جميع الإيرادات العامة والنفقات العامة في وثيقة واحدة حتى يتسنى للسلطة التشريعية ولكل من يطلع على موازنة الدولة التعرف وبسرعة على أهداف الدولة المستقبلية، وعلى بنود الإيرادات والنفقات في وقت واحد،وفي نهاية الأمر يظهر إن كانت الموازنة متوازنة أم بها عجز أم فائض، وما هو المركز المالي الحقيقي للدولة.

إن هذا المبدأ يساعد أيضا في عملية الرقابة على المال العام، وبالتالي سهولة اكتشاف الانحرافات والاختلاسات والمحاسبة عليها.

وهناك اعتبارات لقاعدة وحدة الميزانية:

أ. الاعتبار المالي: يتمثل في أن وحدة الميزانية من شأنه تحقيق الوضوح والنظام في عرض ميزانية الدولة مما يؤدي إلى تسهيل مهمة الباحثين والماليين في معرفة ما إذا كانت الميزانية متوازنة من عدمه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنه يساعد على عرض المركز المالي للدولة دون أي محاولة لإخفاء حقيقته.

ب. الاعتبار السياسي: يساعد السلطة التشريعية في رقابة ميزانية الدولة.

3. **مبدأ عمومية (شمولية) الميزانية:** "معناه أن تدرج في الموازنة العامة جميع الإيرادات وجميع المصروفات ولا يجوز إجراء المقاصة حيث تتضح جليا جميع عناصر الإيرادات وجميع عناصر المصروفات ودون أن تتم مقاصة بين المصروفات والإيرادات وإظهار الرصيد المعبر عن زيادة المصروفات عن الإيرادات أو زيادة الإيرادات عن المصروفات "[21]

هناك طريقتين لإدراج النفقات والإيرادات العامة للميزانية:

أ. الحاصل الصافي: ويتم بموجبه إجراء مقاصة بين إيرادات كل وحدة ونفقاتها بحيث لا يظهر في الميزانية إلا نتيجة المقاصة، أي صافي الإيرادات أو صافي النفقات.

ب. الحاصل الخام" الموازنة الشاملة": أي أن تدرج في الميزانية كل نفقة وكل إيراد مهما كان مقداره دون إجراء أي مقاصة بينهما.

والطريقة الثانية (الحاصل الخام) هي المستعملة وذلك لاعتبارات معينة بعضها سياسي والآخر مالي:

* **الاعتبار السياسي:** يكفل تقدير الرقابة البرلمانية على كافة النفقات العامة، ذلك لأن إتباع طريقة الناتج الصافي يحجب على السلطة التشريعية أو البرلمان كلما يتعلق بتفاصيل نفقات المرافق العامة ولا يظهر سوى رصيد هذه المرافق في الميزانية دائنا كان أو مدينا.

* **الاعتبار المالي:** يتمثل في محاربة الإسراف في الإنفاق الحكومي حيث أن إتباع طريقة الناتج الصافي من شأنها أن تتيح للمرفق الذي يحقق إيرادات تفوق نفقاته أي أن يسرف في هذه النفقات بدون مقتضى، اعتمادا على أنه لن يظهر في هذه الميزانية إلا فائض الإيرادات على النفقات.

وإذا كان مبدأ عمومية الميزانية يهدف إلى إحكام رقابة السلطة على النشاط المالي للحكومة بترخيصه التفاصيل إيرادات ونفقات عامة فهناك قاعدة عدم تخصيص الإيرادات إلى جانبه تستهدف تحقيق نفس الغرض.

1.3. مبدأ عدم تخصيص الإيرادات (شيوع الميزانية): بشكل عام فإن قاعدة عدم التخصيص تقضي" ألا يتم تحديد إيرادات معينة في الموازنة لأوجه إنفاق محددة، بل تجمع كافة الإيرادات فيجانب واحد ويقابلها في الجانب الأخر قائمة بالنفقات تدرج فيها كافة المصروفات المتعلقة بالسنة المالية "[22]

2.3. مبدأ تخصيص النفقات: إن اعتماد السلطة التشريعية للنفقات لا يجوز أن يكون "إجماليا" بل يجب أن يخصص مبلغ معين لكل وجهة من أوجه الإنفاق العام.

4. مبدا التوازن:[23] يعني هذا المبدأ أن تتساوى جملة الإيرادات العامة مع جملة النفقات العامة وتأسيسا على ذلك فلا تعتبر الموازنة محققة لمبدأ التوازن إذا زاد إجمالي النفقات العامة عن إجمالي الإيرادات العامة فهذا يعبر عن عجز في الموازنة، وكذلك في حالة زيادة الإيرادات العامة عن النفقات العامة فهي تعبر عن وجود فائض بالموازنة العامة.

وهذا المبدأ أصبح غير معمول به في الفكر المالي الحديث إذ تلجأ بعض الدول إلى أسلوب العجز المالي في الميزانية نتيجة معطيات وظروف معينة، ويحظى هذا الأسلوب بقبول في وقتنا الراهن.

المحور الثالث: تحليلدور الضرائب في التأثير على الميزانية العامة للجزائر للفترة (2016/2000)

تعتبر الجباية الوسيلة الأساسية التي تملكها الدولة للتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وهي بهذا الشكل ليست حقيقة مستقلة، ولكنها مجال متعدد الجوانب، فإدراج الجباية ضمن النظام الاقتصادي لتحقيق أهداف النمو الاقتصادي، يفسر التفاعل المستمر بين الميدان المالي والميدان الاقتصادي، وعليه فإن نجاح السياسة الضريبية يرجع أساسا إلى بنية النظام الجبائي وإلى بنية الاقتصاد الذي ينتمي إليه، ومنهفإن نظاما ضريبيا أحسن ملاءمة، وأكثر واقعية،وأكثر حيوية وأكثر عدالة يشكل إحدى وسائل التنمية، فالنظام الجبائي عامة يؤثر في النظام الاقتصادي ويتأثر به.

أولا: أثر الضرائب على الميزانية العامة في فترة الوفرة المالية (2000-2014)

إليك معطيات الجدول التالي:[24]

الجدول:(1): الميزانية العامة للدولة للفترة (2000- 2016) الوحدة: مليون دج

السنوات	الإيرادات			النفقات		
	الجباية العادية	الجباية البترولية	المجموع	التسيير	التجهيز	المجموع
2000	1522739	1173237	1578161	856193	321929	1178122
2001	1354627	956389	1505526	963633	357395	1321028
2002	1425800	942904	1603188	1097716	452930	1550646
2003	1809900	1284975	1974466	1122761	516504	1639265
2004	206610	1485699	2229899	1250894	638036	1888930
2005	2908308	2267836	3082828	1245132	806905	2052037
2006	3434884	2714000	3639925	1437870	1015144	2453014
2007	3478600	2711850	3687900	1674031	1434638	3108669
2008	2680689	2715400	2902448	2217775	1937278	4155053
2009	3073612	1927000	3275362	2300023	1946311	4246334
2010	2799644	1501700	3074644	2659078	1807862	4466940
2011	2978298	1529400	3403108	3797252	1934500	5731752
2012	1894050	1561600	3455650	4608250	2820416	7428666
2013	2204100	1615900	3820000	4335614	2544206	6879820
2014	2640450	1577730	4218180	4714452	2941714	7656166
2015	2961710	1722940	4684650	4972278	3885784	8858062
2016	3064880	1682550	4747430	4807332	3176848	7984180

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات للفترة (2000-2011)

ـ باقي السنوات (2012-2016) من قوانين المالية.

1.تحليل إيرادات الميزانية:

يهدف الإصلاح الضريبي ككل إلى تحسين مستوى المردودية المالية للجباية العادية على حساب الجباية البترولية، وكدعم لهذا القول فقد ارتفعت الإيرادات الضريبية من 300.66 مليار دج سنة 1993 إلى 1082.41 مليار دج سنة 2000 أي تضاعفت أكثر من ثلاثة مرات، إلا أننا نلاحظ هيمنة الجباية البترولية في الهيكل الضريبي إذ أنها في سنة 2000 مثلت 76.52% من إجمالي الإيرادات الضريبية، لذلك تشكل الجباية البترولية موردا رئيسيا لخزينة الدولة، إلا أن هذا الوضع لا يساهم في فعّالية النظام الضريبي، بحيث أن تقديرات هذا المورد لا ترتكز على عوامل داخلية بل هي رهينة عوامل خارجية تتمثل أساسا في أسعار المحروقات التي تخضع للتقلبات السعرية في الأسواق الدولية، بالإضافة إلى عدم استقرار الدولار الأمريكي المستخدم كأداة تسوية في ذلك القطاع، كما أن أهم أهداف الإصلاحات الضريبية تكمن في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

ولتحليل إيرادات الميزانية نستعرض الشكل التالي:[25]

الشكل:(1) إيرادات الميزانية للفترة 2014/2000

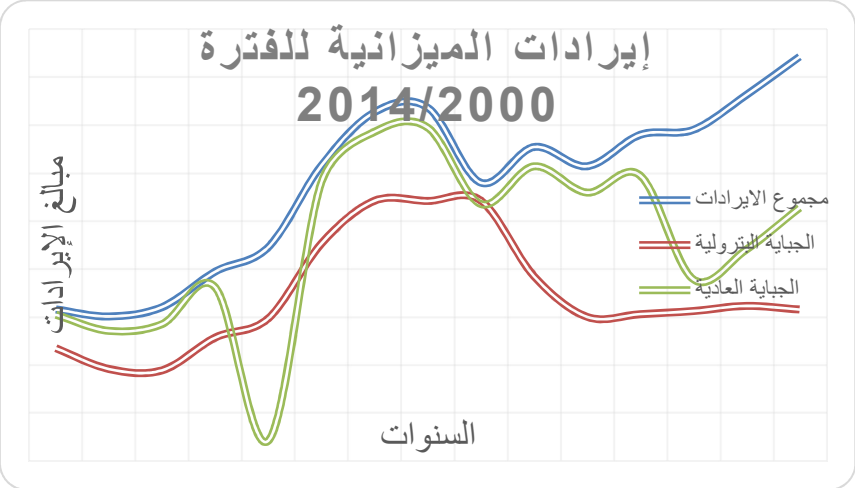

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1).

أ. مساهمة الجباية العادية في إيرادات الميزانية:

عرفت الجباية العادية تدهورا على مدار سنوات عديدة حيث بلغت سنة 2000 مثلا 1522739 مليون دج، فإن كان هذا التدهور يعرقل نتائج النمو فانه يطرح مشكلة تحصيل الضرائب نتيجة غياب المتابعة الجبائية الصارمة لكبار المكلفين بها، مما أوصل إلى محدودية قاعدة الجباية العادية، كما تجدر الإشارة هنا إلى الخسارة التي تعاني منها الميزانية العامة للدولة نتيجة الغش والتهرب الضريبي.

كما شهدت إيرادات الجباية العادية تطورا ملحوظا ابتداء من سنة 2001 حيث بلغت 1354627 مليون دج أي ما نسبته 26.4 % من الإيرادات الإجمالية، وقد استمرت في التحسن من سنة لأخرى لتصل سنة 2002 إلى 1425800 مليون دج ليتواصل هذا التحسن حتى سنة 2014 حيث قدرت ب 2267450 دج من الإيرادات العادية الإجمالية.

كما يمكن تطوير مردودية الجباية العادية أكثر عن طريق المتابعة والمراقبة الجبائية الصارمة لكون الجباية العادية أكثر استقرارا واقل تذبذبا من الجباية البترولية وهذا ما يساعد على تمويل الميزانية العامة للدولة.

ب. مساهمة الجباية البترولية في إيرادات الميزانية:

إن أزمة انهيار أسعار النفط كشفت بجلاء عن هشاشة الاقتصاد الجزائري، ومدى ارتباطه بالمحروقات، فبمجرد حدوث هذه الأزمة حتى انخفضت قيمة الصادرات البترولية، وانخفضت بذلك إيرادات الجباية البترولية، والتي كان لها تأثير مباشر على الميزانية العامة، وهو ما جعل الدولة تبادر إلى القيام بجملة من الإجراءات سعيا منها للتخفيف من الاعتماد على الجباية البترولية كمصدر أول لإيراداتها، وهذا بدافع إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

على هذا الأساس فإن الجباية البترولية تلعب دورا هاما في إيرادات الميزانية العامة للدولة ومن ثم تغطية النفقات العامة، حيث يشكل هذا النوع من الجباية المصدر الأساسي للإيرادات العامة.

وقبل التطرق لدور الجباية البترولية يمكن الإشارة إلى أنها عرفت تزايدا مستمرا من بداية التسعينات إلى غاية بداية الألفية الثالثة، باستثناء التذبذب الذي لحق بها سنة 1993 وكذلك سنة 1998.

كما تبقى مساهمة الجباية البترولية أكبر من مساهمة الجباية العادية حيث بلغت سنة 2001 ما قيمته 956389 مليون دج أي ما نسبته 63.52 % من الإيرادات الإجمالية، ويرجع هذا الارتفاع إلى التحفيزات والتشجيعات للشراكة الأجنبية، أما انخفاض مساهمتها فيرجع إلى ارتفاع إيرادات الجباية العادية وهو ما تسعى إليه الدولة بهدف تنويع إيراداتها.

ثم تراجعت سنة 2002 لتصل إلى 942904 مليون دج حيث بلغت نسبة مساهمتها في الميزانية 47.8%، ويمكن إرجاع هذا التغيير إلى الانخفاض في أسعار تصدير المحروقات الغازية التي عانت من آثار تراجع أسعار النفط الخام.

كما عرفت إيرادات الجباية البترولية سنة 2003 ارتفاعا وبلغت حدود 1284975 مليون دج، وقد سمح هذا الارتفاع النسبي لأسعار النفط أترفع الجزائر من احتياطات الصرف بصفة معتبرة، وهذا ما يزيد من قوة مقاومة الاقتصاد الوطني إزاء الصدمات الخارجية، واستمر هذا التحسن إلى غاية 2007 حيث بلغت 2711850 مليون دج، لتشهد سنة 2008 انخفاضا قدر بـــ1715400 مليون دج،

وفي سنة 2009 بلغت 1927000 مليون دج حيث شهد ارتفاعا ملحوظا، لتبقى نسبة الانخفاض والارتفاع متذبذبة ولكن بنسب ضعيفة حتى سنة 2014 حيث بلغت هذه الإيرادات ما قيمته 1577730 مليون دج.

وهكذا رغم أهمية الجباية البترولية في تمويل ميزانية الدولة، فإنها تبقى مورد غير مستقر لارتباطه بسعر الصرف، سعر البرميل الخام، الطلب على المحروقات على المستوى الدولي، بالإضافة إلى الظروف المناخية ومن هنا تظهر حتمية تطوير إيرادات الجباية العادية.

2. تحليل نفقات الميزانية: إليك الشكل الموالي:[26]

الشكل:(2) نفقات الميزانية للفترة 2014/2000

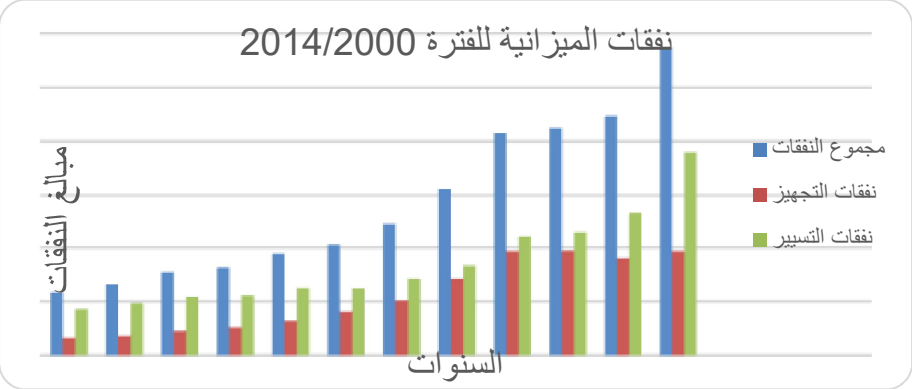

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1).

فيما يخص النفقات فإنها تنقسم إلى نفقات التجهيز ونفقات التسيير، ومن خلال المنحنى نلاحظ أن نفقات التجهيز تزداد من سنة إلى أخرى وهذا راجع إلى مواكبة متطلبات كل القطاعات، وفيما يخص نفقات التسيير نلاحظ بأنها كذلك ترتفع من سنة لأخرى حتى سنة 2010 حيث امتازت بالثبات إلى غاية سنة 2011 وبعدها انخفضت في سنة 2012 لتعاود الارتفاع في سنة 2014.

3. تحليل الميزانية العامة: العجز في الميزانية هو عبارة عن حدوث فجوة بين الإيرادات المتوقعة والنفقات المتوقعة للدولة، ويأخذ عجز الميزانية شكلين:

أ. ضعف الجهاز الإنتاجي للدولة وعدم قدرة الإيرادات العامة ملاحقة تزايد النفقات العامة للدولة، وهذا الذي يصيب الدول النامية ومنها الجزائر.

ب. إتباع إحدى السياسات الاقتصادية التي تخلف هذا العجز في الميزانية العامة، وهذا يظهر في اقتصاديات الدول المتقدمة.

يعتبر عجز الموازنة أحد عوامل الاختلال الأساسية التي تعبث بأوضاع التوازن الاقتصادي العام الداخلي، وفي الجزائر فإن تزايد الإنفاق بمعدلات أعلى من معدلات تزايد الإيرادات العامة أدى إلى نشوء ظاهرة عجز الميزانية التي تزداد معدلاتها من سنة إلى أخرى، الأمر الذي يقتضي منا الوقوف على هذه الظاهرة ومعرفة أسبابها ومن ثم محاولة معالجتها.

الشكل (3): إيرادات ونفقات الميزانية العامة للجزائر للفترة (2014/2000).[27]

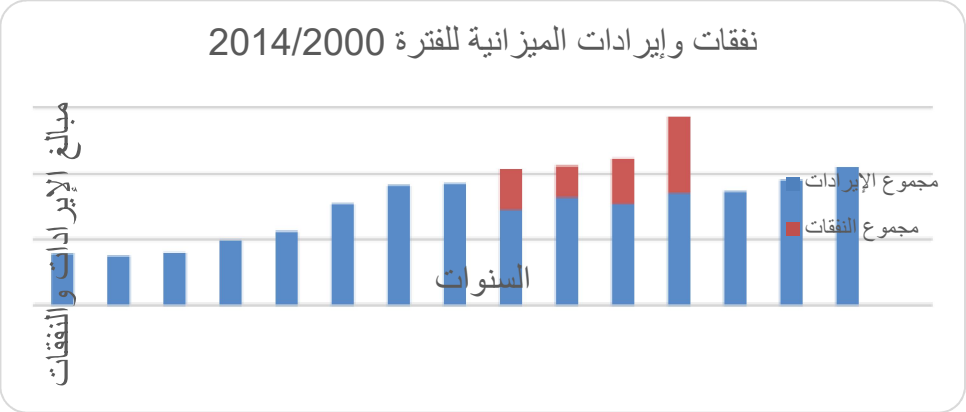

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1).

الملاحظ مما سبق (الجدول والشكل السابقين) أن توازنات الميزانية قد تغيرت خلال سنة 2000 بتغير أسعار المحروقات نظرا لحصة الجباية البترولية من مجموع إيرادات الميزانية العامة، حيث ترتب على ذلك عجز الميزانية الذي قدر ب 52961 مليون دج، وخلال سنة 2001 ترتب عن توازنات الميزانية فائض قدره 1884498 مليون دج أي ما يعادل 3.4 % من الناتج الداخلي الخام، وهذا راجع إلى ارتفاع الإيرادات بمعدل أكبر من معدل النفقات.

لكن هذا الفائض تحول بدخول سنة 2002 إلى عجز رهيب إذ بلغ 117846 مليون دج أي ما يعادل 2.6 % واستمر هذا العجز في الارتفاع، حيث عرفت توازنات الميزانية سنة 2003 عجزا إذ بلغ حدود 235018 مليون دج ما يمثل 5 % من الناتج الداخلي الخام.

ويعد هذا العجز نتيجة التزايد الكبير في النفقات بالنظر إلى انخفاض حدة العائدات إلى مستوى أسعار النفط، واستمر هذا العجز خلال سنة 2004 لكن بأقل حدة من سنة 2003 وهذا راجع إلى تفاقم النفقات التي تزايدت بمعدل أكبر من معدل تغير الإيرادات.

واستمر هذا التزايد إلى غاية سنة 2007 حيث قدر ب 2902448 مليون دج وبعدها ارتفعت واستمر هذا التزايد إلى غاية سنة 2014.

ثانيا: أثر الضرائب على الميزانية العامة في ظل الأزمة المالية (2016/2014.....)

بالاعتماد على قوانين المالية لسنوات 2016/2015/2014 يمكن استنتاج بعض النقاط ويبقى أهمها:

1- التذبذب المستمر في التحصيلات الضريبية.

2- انخفاض أسعار النفط.

3- الضرائب الغير مباشرة تكون شبه معدومة.

الجدول (2): إيرادات الميزانية لسنوات 2015/2014 /2016.[28] الوحدة: (ألاف دج)

السنوات	الضرائب المباشرة	الضرائب الغير مباشرة	الجباية البترولية
2014	866120000	3000000	1577730000
2015	947950000	4000000	1722940000
2016	1058220000	5000000	1682550000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قوانين المالية لسنوات 2014 /2016/2015.

حيث يلاحظ من خلال الجدول التالي أن مساهمة الضرائب المباشرة لسنة 2014 والتي قدر مبلغها ب 866120000 مليون دج اكبر من مساهمة الضرائب الغير المباشرة التي تكون نسبة مساهمتها قليلة والتي قدرت ب 3000000 مليون دج،وبنفس الاتجاه يبقى التحليل لسنتي 2015 و 2016 بحيث تعتبر الجباية البترولية هي اكبر عائدات الميزانية والتي تعتمد عليها الدولة بالدرجة الأولى بالرغم من انخفاض أسعارها وتدهورها في الأسواق الدولية مما أدى إلى عجز في الميزانية العامة للدولة ودفع بها إلى التوجه نحو البحث عن مصادر تمويل بديلة، ومن أهم توجهات الدولة توجيه النظر نحو الضرائب بصفة عامة وهي البديل الوحيد الذي يمكن أن تستفيد منه الدولة، في ظل الأزمة الحالية نظرا لغياب الإمكانيات، بالرغم من أن الضرائب في الجزائر تعاني من عدة مشاكل ونقائص إلى أنها تساهم في التمويل ولكن بنسب قليلة وهذا ما تم ملاحظته من خلال الشكل التالي:

الشكل(4): إيرادات الميزانية للفترة 2016/2014.[29]

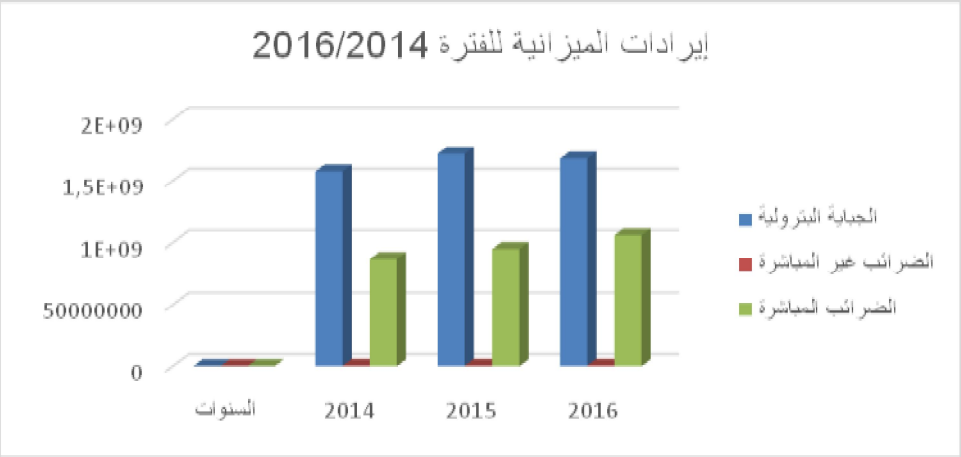

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1).

حيث أن الجباية البترولية تعد المصدر الرئيسي لتمويل الميزانية، كما تعتبر المورد الأساسي للتمويل الذي اعتمدت عليه الدولة لعدة سنوات متتالية.

إلا أنه في الآونة الأخيرة ومع تدهور أسعار المحروقات في الأسواق العالمية، أدى ذلك إلى تراجعها مما انعكس على ميزانية الدولة، بالإضافة لحدوث فجوة مالية كبيرة ما حتم على الدولة أن تسعى جاهدة إلى تغطيتها، وهذا باعتبار الضرائب المصدر البديل لذلك.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن مساهمة الضرائب بنوعيها تحتل المرتبة الثانية وهذا رغم تراجع أسعار المحروقات مما أدى إلى تراجع مساهمة الجباية البترولية، إلا أنها تبقى في الصدارة وذلك لأن الدولة الجزائرية لم تعطي الاهتمام اللازم للجباية العادية في ظل وجود

الجباية البترولية، حيث كان اعتماد الدولة على هذه الأخيرة شبه كلي، الأمر الذي أدى إلى حدوث فجوة مالية، وفي المقابل عدم تمكن الضرائب المختلفة في إطار الجباية العادية من سد هذه الفجوة.

وفي الأخير وجب على الدولة الجزائرية أن تمنح المزيد من الاهتمام للجباية العادية، والبحث عن الوسائل والسبل الكفيلة بتفعيلها وتطويرها،وهذا لأنها البديل الوحيد المتاح لها في ظل الظروف الراهنة التي لا تملك لها الكثير من الحلول، ولما لا الوصول إلى تحقيق قاعدة إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

خاتمة:

على ضوء دراستنا لموضوع الضريبة والميزانية العامة فقد توصلنا إلى أن الضريبة عنصر ديناميكي حساس يتأثر بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة، كما انه يؤثر بدوره على مجموعة من المؤشرات الحساسة داخل الاقتصاد كالميزانية مثلا باعتبارها المحور الذي تدور حوله جميع أعمال الدولة ونشاطاتها في جميع المجالات المختلفة على اختلاف أنواعها.

وبطبيعة الحال فإن هذا التأثير والتأثر قد يكون سلبيا أو إيجابيا، وذلك وفق ما تمليه الظروف الاقتصادية السائدة، وهو الحال مع الاقتصاد الجزائري في الفترة محل الدراسة (2016/2000) والتي يمكن تقسيمها إلى مرحلتين، مرحلة البحبوحة المالية أو الانفراج المالي(الوفرة) (2014/2000) والتي عرفت من خلالها الجباية بنوعيها(العادية والبترولية) نوع من التطور الملحوظ وخصوصا ما تعلق بالجباية البترولية نتيجة ارتفاع أسعار النفط على مستوى الأسواق الدولية، مما ساهم في التأثير الإيجابي على الشق المتعلق بإيرادات الميزانية.

أما المرحلة الثانية (2014 /2016 فما فوق) فهي مرحلة الأزمة حيث تهاوت أسعار النفط إلى درجات دنيا في عكس اتجاه المرحلة السابقة، وعليه فقد انخفضت حصيلة الجباية البترولية ومنه تأثرت الميزانية العامة للدولة تأثيرا سلبيا نتيجة هذا الانخفاض من جهة، وكذا لزيادة حجم الانفاق العام من جهة أخرى.

ومع تعقد المعاملات الاقتصادية للدولة وتعاظم انشغالاتها وتشعب اهتماماتها أصبح من الأكيد إعطاء اهتمام كبير وجدي لصياغة الميزانية العامة بما يكفل تحقيق الأهداف المبتغاة في جميع الميادين والمجالات، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال العمل علىعدم الاعتماد على إيرادات الجباية البترولية نظرا لتقلبات الأسعار وبالمقابل تكثيف التحصيل من الجباية العادية، وهو ما يقودنا إلى البحث عن السبل والوسائل اللازمة للوصول إلى تحقيق نظام إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

الهوامش:

1. غازي عناية، **المالية والتشريع الضريبي**، دار البيارق، 1998، ص72.
2. عادل احمد حشيش، **أساسيات المالية العامة**، دار النهضة العربية، 1992، ص151.
3. أعاد محمود القيسي، **المالية العامة والتشريع الضريبي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط6، عمان، 2008، ص124.
4. سوزي عدلي ناشد، **أساسيات المالية العامة**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص.117
5. محمد عباس محرزي، **اقتصاديات الجباية والضرائب**، هومة للطباعة والتوزيع والنشر، الجزائر، 2004، ص.13
6. عادل العلي، **المالية العامة والتشريع الضريبي**، دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2003، ص.92
7. عبد الناصر نور، نائل حسن عدس، عليان الشريف، **الضرائب ومحاسبتها**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2008، ص.13
8. جهاد سعيد خصاونة، **علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العملي**، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2010، ص.85
9. عبد الغفور إبراهيم أحمد، **مبادئ الاقتصاد والمالية العامة**، دار وهران للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2013، ص.238
10. سوزي عدلي ناشد، **أساسيات المالية العامة**، مرجع سبق ذكره، ص120-.121
11. خبابة عبد الله، **أساسيات في اقتصاد المالية العامة**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص.135
12. محمد عباس محرزي، **اقتصاديات الجباية والضرائب**، مرجع سبق ذكره، ص 201-.202
13. حميد بوزيدة، **جباية المؤسسات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص.09
14. طارق الحاج، **المالية العامة**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 1999، ص.52

15. حميد بوزيدة، **جباية المؤسسات**، مرجع سبق ذكره، ص10-11.
16. صالح الرويلي، **اقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر،1988، ص 17.
17. المادة 06 من القانون رقم 17/84 المتعلق بقوانين المالية.
18. منصور ميلاد يونس، **مبادئ المالية العامة** منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس، 1994. ص 191/.192
19. نوازد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، **المدخل الحديث في المالية العامة**، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمان، 2005. ص 149.
20. طارق الحاج، **المالية العامة**، مرجع سبق ذكره، ص 166.
21. حياة بن إسماعيل، **تطوير إيرادات الموازنة العامة**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2009، ص 8.
22. محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، **مبادئ المالية العامة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان،2007، ص 163.
23. حسين مصطفى حسين، **المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 1992، ص 80.
24. من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الديون الوطني للإحصائيات للفترة(2000-2011).
ـ باقي السنوات (2012-2016) من قوانين المالية.
25. من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول:(1): الميزانية العامة للدولة (2000-2016).
26. من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول:(1): الميزانية العامة للدولة (2000-2016).
27. من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول:(1): الميزانية العامة للدولة (2000-2016).
28. من إعداد الباحث بالاعتماد على قوانين المالية لسنوات 2014 /2015/.2016
29. من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول:(1): الميزانية العامة للدولة (2000-2016).